



الهيئة العليا لاتصال السمعي البصري
Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle 00 00000 (<https://www.haca.ma>)

23-15 『 』 " 0.0.0.0.0 " 『 』 < 『 』 『 』 『 』 『 』 『 』 『 』

A [1] +A [1]

23-15 □□□ "□.□.□.□.□" □□□□

02 2015

15-23 □□□ ".□.□.□.□.□." □□□

(2015 二月 02) 二月 1436 15 二月

“**九**”
“**九**”

"□□□□□□□□□□□□" □□□□□□□□□□

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

بعد الإطلاع على رسالة السيد رئيس الحكومة التي يخبر من خلالها بأن الخدمة التلفزية التابعة لشركة "صوريد-القناة الثانية" بث ليلة الجمعة 29 ماي 2015 "سهرة تضمنت مشاهد ذات إيحاءات جنسية مخلة بالحياء ومستفزة للقيم الدينية والأخلاقية للمجتمع المغربي وصادمة لشعور المشاهدين" ، ويطلب "عرض النازلة على المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري من أجل النظر في المخالفات والتجاوزات المذكورة، وترتيب الجزاءات في حق المسؤولين عن هذا التقصير الجسيم" ، وذلك استنادا إلى مقتضيات المادة 3 من الطهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادي الآخر 1423 (31 أغسطس 2002) الفاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتميمه ؟

وبناء على الظهير الشريف رقم 212-02-1، الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للإتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتقسيمه، خصوصاً المادتين 3 و4 منه؛

ويعد الإطلاع على تقرير المديرية العامة للاتصال السمعي البصري :

وعد المداولة :

حيث يستند طلب السيد رئيس الحكومة إلى المادة 3 من الطهير الشريف المحدث للهيئة العليا للإتصال السمعي البصري، "من أجل النظر في المخالفات"، (...)" وترتيب الجزاءات في حق المسؤولين" عن بث الخدمة التلفزية التابعة لشركة "صوريد-القناة الثانية" ليلة الجمعة 29 ماي 2015، "سهرة تضمنت مشاهد ذات إيحاءات جنسية مخلة بالحياء ومستفزة للقيم الدينية والأخلاقية المجتمع المغربي وصادمة لشعور المشاهدين" بحسب ما جاء في الطلب؟

وحيث تنص المادة 3 من الظهير الشريف المحدث للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على أنه :
"تناط بالمجلس الأعلى للاتصال السمعي - البصري المهام التالية : (...)

- 3- إبداء الرأي للبرلمان والحكومة في كل قضية يحيلها إليه الوزير الأول أو رئيسا مجلسى البرلمان، فيما يتعلق بقطاع الاتصال السمعي البصري :
- 4- إبداء الرأي وحوبا للوزير الأول، بشأن مشاريع القوانين أو مشاريع المراسيم المتعلقة بقطاع الاتصال السمعي - البصري، قبل عرضها على المجلس الوزاري : (...)

وحيث إن طلب السيد رئيس الحكومة، يرمي إلى "عرض النازلة على المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري من أجل النظر في المخالفات والتجاوزات المذكورة، وترتيب الجزاءات في حق المسؤولين عن هذا التقصير الجسيم ..." أي النظر في احتمال قيام خرق معين لمقتضى قانوني أو تنظيمي، بمناسبة بث متعهد سمعي بصري بالتحديد دون غيره، لمضمون سمعي بصري على وجه الخصوص، وترتيب الجزاء على ذلك، على مسؤولي المتعهد المذكور :

وحيث إن هذا الطلب لا يدخل ضمن نطاق طلب رأي في قضية تتعلق بقطاع الإتصال السمعي البصري، ولا يدخل بالتالي ضمن الإختصاصات الإستشارية للمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري المنصوص عليها في المادة 3 من الطهير الشريف المحدث للهيئة العليا للإتصال السمعي البصري :

وحيث إن المشرع حدد بشكل واضح اختصاصات الهيئة العليا للإتصال السمعي البصري في علاقتها مع المؤسسات الدستورية من خلال مقتضيات المادة 3 من الطهير الشريف المحدث للهيئة العليا للإتصال السمعي البصري، كما ميز المهام الإستشارية عن مهام تلقي الشكايات المنصوص عليها في المادة الرابعة من الطهير الشريف المحدث للهيئة العليا للإتصال السمعي البصري، التي تنص على أنه :

"يمكن أن يتلقى المجلس الأعلى للاتصال السمعي - البصري من المنظمات السياسية أو النقابية أو الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة، شكايات متعلقة بخرق أجهزة الاتصال السمعي - البصري للقوانين أو لأنظمة المطبقة على قطاع الاتصال السمعي - البصري. ويبحث، إن اقتضى الحال، الشكايات المذكورة ويتخذ في شأنها الإجراء المنصوص عليه في ظهيرنا الشريف هذا وفي القوانين أو الأنظمة المطبقة على المخالفة". مما يكون معه قد دُقِّق في مجال وشكليات كل من طلبات الرأي والشكايات :

وحيث إن الإستناد إلى المادة 3 من الطهير الشريف المحدث للهيئة العليا للإتصال السمعي البصري لطلب النظر من قبل المجلس الأعلى للإتصال السمعي البصري في قضية بث شركة "صورياد-القناة الثانية" لإحدى فعاليات مهرجان "موازين إيقاعات العالم" في دورته الرابعة عشر وترتيب الجزاءات، لا يدخل ضمن نطاق المقتضيات أعلاه، لا سيما المادة المستند إليها الطلب :

لهذه الأسباب :

1. يصبح بعدم قبول الطلب شكلا :
2. يأمر بتبلغ قراره هذا إلى السيد رئيس الحكومة، ونشره في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسه المنعقدة بتاريخ 15 من رمضان 1436 الموافق لـ (02 يوليوز 2015)، بمقر الهيئة العليا للإتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة أمينة لمرين الوهابي، رئيسة، والسيدتين والسادة راجحة زدكي وفوزي صقلي ومحمد عبد الرحيم ومحمد كلاوي وبوعشيب أوعيي وطالع سعود الأطلسي وخديجة الكور، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للإتصال السمعي البصري :

1] <https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B>